

صحيح مسلم

97 - (1429) وحديثنا محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث عن عبيداً عن نافع عن ابن عمر عن النبي A قال .
 . فليجب الوليمة إلى أحدكم دعى إذا Y
قال خالد فإذا عبيداً ينزله على العرس .
[ش (ينزله على العرس) أي يجعله يعني وجوب الإجابة مترتباً على العرس وهو الزفاف وطعامه]